الأمم المتحدة

CEDAW/C/KGZ/Q/3

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
6 March 2008
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة الثانية والأربعون
٢٠ تشرين الأول/أكتوبر – ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقارير الدورية

قيرغيزستان*

نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقرير الدوري الثالث لقيرغيزستان (CEDAW/C/KGZ/3).

معلومات عامة

١ – حسب التقرير (الفقرة ٣)، وبعد الموافقة على التعليقات النهائية للجنة بشأن التقرير الدوري الثاني للدولة الطرف (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤)[(١)]، اعتمدت الحكومة القرار رقم ٨٣٧ بشأن أنشطة تنفيذ توصيات اللجنة. يرجى تقديم معلومات عن تنفيذ تلك الأنشطة ونتائجها، وعلى وجه الخصوص التدابير المدرجة في الفقرات ١١–٢٠ من التقرير، إضافة إلى تفاصيل عن الاعتمادات المدرجة في الميزانية لتنفيذها. ويرجى، إن كان مناسبا، توضيح ما إذا كانت هناك عقبات أعاقت ذلك التنفيذ.

٢ – يُرجى توضيح ما إذا كانت الحكومة قد اعتمدت التقرير الدوري الثالث وقدمته إلى البرلمان. وبحسب التقرير (الفقرة ٥٣) قد بدأت الهيئات الحكومية في التعاون بفعالية أكبر مع

* صدرت دون تحرير رسمي.

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٣٨ A/59/38، الفقرة ١٣٣.

240308 240308 08-26266 (A)

المنظمات غير الحكومية والرابطات العامة. فهل شاركت المنظمات غير الحكومية في إعداد التقرير الحالي؟ وهل أستُشير مكتب أمين المظالم في إعداد التقرير؟

الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي

٣ - إن المادة ١٣ من الدستور، التي تكرس فلسفة المساواة بين المرأة والرجل، تشترط أيضا أن يتمتع الرجل والمرأة بحقوق وحريات متساوية وبفرص متساوية لتحقيقها. يرجى توفير معلومات عما إذا كان قد تم وضع أي آلية خاصة أو محاكم خاصة يمكن للمرأة أن تتقدم إليها بالشكاوى المتعلقة بالتمييز بين الجنسين. وهل أُدخلت في المحاكم إجراءات التقاضي التي تُراعي الفوارق بين الجنسين، بما في ذلك تدابير حماية الضحية؟ وكم عدد قضايا التمييز التي رفعتها النساء أمام المحاكم أو أمام أي سلطة أخرى مختصة في مجال التمييز، سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص، وما هي النتائج؟ يرجى تبيان عدد الشكاوى التي رُفعت أمام مكتب أمين المظالم منذ إنشائه عام ٢٠٠٠؟ وما هي التدابير التي يجري اتخاذها لتوعية النساء وتشجيعهن على السعي لإنصاف أنفسهن إزاء التمييز؟ يرجى أيضا توضيح النسبة المئوية للنساء اللاتي تلقين مساعدة قضائية عملا بالمادة ٤٠ من الدستور؟

٤ - وبالنظر إلى أرجحية الاتفاقية على التشريعات الوطنية للدولة الطرف، يرجى توضيح ما إذا كان يتم الاستناد إلى أحكام الاتفاقية في المحاكم الوطنية، وتقديم أمثلة على السوابق القضائية ذات الصلة. وهل يتم توفير التدريب للقضاة والمدعين العامين والمحامين على الاتفاقية وعلى التوصيات العامة للجنة (ولا سيما فيما يختص بمدى قابلية الاتفاقية للتطبيق)، وعلى البروتوكول الاختياري للاتفاقية؟

٥ - يرجى تقديم معلومات مفصلة عن التغييرات التي أجريت على المؤسسة التي تضطلع بالمسؤولية عن تعزيز النهوض بالمرأة مع ذكر الترتيبات المؤسسية الحالية في هذا السياق. ويرجى توضيح مبررات التغيير، ودور المؤسسة الحالية وسلطاتها والموارد البشرية والمالية المخصصة لها. وبحسب التقرير (الفقرة ٣٦) فإن ولاية ووظائف الممثل الخاص لرئيس جمهورية قيرغيزستان المعني بمسائل النهوض بالجنسين، الذي تم تعيينه عام ٢٠٠٥، هي أمر مهم. يرجى توضيح السبب في إلغاء هذا المنصب في أيار/مايو ٢٠٠٧، وعما إذا كانت هناك خطط لإعادته.

٦ - يقر التقرير (الفقرتان ٧٩ و ٨٠) بالحاجة إلى إجراء تحليل جنساني للقوانين والبرامج الحكومية وإعداد مشاريع قوانين جديدة أو تعديلات تتعلق بالقوانين السارية بحيث تراعي مصالح المرأة بقدر أكبر. يرجى تقديم معلومات مفصلة عن الخطوات المزمع اتخاذها لإجراء

تحليل شامل للتشريعات السارية المفعول حاليا يراعي المنظور الجنساني ويكون مماثلا للتحليل الذي أجري عام ٢٠٠٥ فيما يتعلق بالقانون المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

٧ - يرجى تقديم معلومات بشأن تنفيذ وتقييم نتائج خطة العمل الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦ وأهدافها ذات الأولوية المذكورة في الفقرة ٧٠ من التقرير.

٨ - وحسب التقرير، فإن ميزانية الدولة للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٠ تسمح بزيادة الأرصدة بغرض تمويل مشاريع المنظمات غير الحكومية، كما تم أيضا إعداد برنامج دعم الدولة للمنظمات غير الحكومية (للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠) (الفقرتان ٤٦ و ٥٠). يرجى تقديم معلومات بشأن حالة تنفيذ البرنامج، بما في ذلك البيانات التي تم جمعها منذ عام ٢٠٠٥ بشأن التمويل المقدم إلى المنظمات غير الحكومية عموما، وإلى المنظمات غير الحكومية النسائية على وجه الخصوص. كما يرجى تقديم معلومات عن حالة مشروع القانون المتعلق بالولاية الاجتماعية للدولة، والذي حسب التقرير (الفقرة ٤٧) سييسر قدرا أكبر من مشاركة المنظمات غير الحكومية في معالجة المشاكل الحكومية.

العنف ضد المرأة

٩ - يرجى وصف المعوقات التي تحول دون التنفيذ الصحيح لقانون الحماية الاجتماعية والقانونية ضد العنف المترلي، وكذلك قانون المسؤولية الإدارية في صيغته المعدلة، وما هي التدابير المزمع اتخاذها لتعزيز آلية التنفيذ. وهل من المُتَصَوَّر تنقيح القوانين القائمة حاليا بهدف تجريم جميع أعمال العنف التي ترتكب ضد المرأة، بما في ذلك التحرش الجنسي والاغتصاب في إطار الزواج. ويرجى تقديم معلومات مفصلة عن العنف الجنسي، بما في ذلك التحرش في مكان العمل، والجهود التي تبذل للقضاء عليه.

١٠ - يرجى تقديم معلومات عن التدابير الملموسة التي اتخذتها الدولة الطرف للتحقيق في جميع حالات العنف ضد المرأة، سواء كان العنف قد حدث في المترل أو في مكان العمل أو داخل الجماعة أو المجتمع؛ ولمحاكمة ومعاقبة مرتكبيه؛ ومنح تعويض ودعم مناسبين للضحايا وتوفير عدد كاف من مراكز معالجة الأزمات/الملاجئ/المنازل الآمنة وتقديم الإرشاد للنساء الناجيات من العنف. ويرجى تقديم بيانات عن معدل حدوث العنف المترلي وتوضيح ما إذا كانت هناك طريقة منهجية لجمع ونشر البيانات بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة في جميع مراحله، بدءا من تقديم الشكوى وحتى إكمال التحقيقات بالموقع.

١١ - يشير التقرير إلى أنه كثيرا ما يكون لجوء ضحايا العنف إلى مراكز علاج الأزمات أكثر من لجوئهم إلى هياكل إنفاذ القانون (الفقرة ١٣١). فما هي الجهود التي يجري الاضطلاع بها لتزويد النساء اللاتي تعرضن للعنف بإمكانية الوصول إلى آليات القضاء والحصول على معالجات عادلة وفعالة للضرر الذي تعرضن له؟ وهل هناك حملات رسمية لمحو الأمية بغرض إبلاغ النساء بحقوقهن وبسبل الانتصاف المتوافرة؟ وما هي التدابير والبرامج الموضوعة لتدريب المسؤولين عن إنفاذ القانون وأفراد الشرطة والعاملين في المجالات القضائية والطبية والاجتماعية، على أسباب وعواقب العنف ضد المرأة، لزيادة استشعارهم باحتياجات ضحايا العنف وأسرهم؟

١٢ - ما هي الجهود التي تُتخذ لضمان تخصيص موارد كافية ضمن ميزانية الحكومة للأنشطة المتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك الموارد اللازمة لتنفيذ مبادراتٍ وخطط عملٍ مختلفة حسب ما هو وارد في التقرير؟

الاتجار بالأشخاص

١٣ - يشار في التقرير إلى اعتماد المرسوم الرئاسي رقم ٩٤ بشأن تدابير مكافحة تصدير الأشخاص والاتجار بهم على نحو غير مشروع في الدولة الطرف، والذي اعتُمد في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (الفقرة ١٧٣)، وإلى برنامج تدابير يستمر حتى عام ٢٠٠٥. يرجى وصف التدابير الملموسة التي اتُخذت لتنفيذ برنامج التدابير الذي استمر حتى عام ٢٠٠٥ وتحديد التدابير الجديدة التي اعتمدت بعد عام ٢٠٠٥؟ كما يرجى تقديم إحصاءات مفصلة وحديثة عن عدد الجرائم الجنائية التي عُرضت أمام المحاكم وعدد الإدانات الصادرة في هذا السياق.

١٤ - يشير التقرير إلى البحوث التي كشفت عن الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال جنبا إلى جنب مع استغلال المرأة (الفقرة ١٦٤). فما هي التدابير التي اتخذت لمعالجة العوامل الجذرية، بما في ذلك العوامل الخارجية، التي تشجع على الاتجار بالنساء والفتيات في البغاء، بهدف حماية حقوق النساء والفتيات بطريقة أفضل ومعاقبة مرتكبي تلك الجرائم؟ وهل وُضِعت برامج لمعالجة ضحايا الاستغلال الجنسي التجاري وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع، وذلك، عن طريق جملة أمور، منها التدريب على العمل وتقديم المساعدة القانونية والرعاية الصحية السرية، وإن كان قد تم وضع تلك البرامج، فما هي الموارد التي تم تخصيصها لهذا الغرض؟

مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة

١٥ - إن القانون الانتخابي الجديد، الذي أَدْخَلَ تدابير إيجابية خاصة، يستحق الثناء، وقد أظهر نتائج إيجابية حتى الآن. وبالنظر إلى النظام الحالي للقوائم الحزبية، فهل من المتوخى اتخاذ تدابير جديدة لأجل ضمان إحلال نساء محل عضوات البرلمان المُنتَخَبات اللائي يتم استبدالهن؟ ويرجى توضيح ما إذا كان من المتوخى إدخال نظام للحصص القائمة على نوع الجنس في انتخابات مجالس القرى القادمة عام ٢٠٠٨؟

الجنسية

١٦ - يرجى توضيح ما إذا كانت هناك أي تطورات بشأن اعتماد مشروع التعديلات في قانون الجنسية من أجل ضمان اتساقه مع أحكام الاتفاقية (الفقرة ٢٢٢).

القوالب النمطية والتعليم

١٧ - يلاحظ التقرير أن ''القوالب النمطية لا تزال قائمة وتؤثر في دور المرأة ومكانتها في المجتمع والسياسة والحياة الأسرية في قيرغيزستان، كما تؤثر في وضع المرأة ليس فحسب في مجالات التمثيل السياسي وصنع القرار والأنشطة الاقتصادية، بل على مستوى الحياة اليومية أيضا'' (الفقرة ٩٥). فيرجى توضيح ما إذا كان قد تم إجراء تحليل لمدى تأثير المبادرات المختلفة التي اضطلعت بها الدولة الطرف لتحديد المصاعب الرئيسية، وما إذا كان من المتوخى اتخاذ إي إجراء علاجي للقضاء على المواقف القائمة على السلطة الأبوية والقوالب النمطية التي لا تزال قائمة وتنكر المساواة بين المرأة والرجل في المجتمع والسياسة والحياة الأسرية، وما إلى ذلك.

١٨ - يرجى تقديم معلومات عن الخطوات المتخذة لإدماج المساواة بين الجنسين وقواعد حقوق الإنسان في المناهج الدراسية والكتب المدرسية.

١٩ - يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة، أو المزمع اتخاذها، لتعزيز تهيئة بيئة تعليمية تقضي على جميع العقبات التي قد تعيق تمتع المراهقات الحوامل والأمهات الصغيرات بدراستهن، بما في ذلك مرافق رعاية الطفل التي يمكن الوصول إليها فعليا، وتشجيع أولئك الأمهات الصغيرات المسؤولات عن رعاية أطفالهن على إكمال دراستهن.

العمالة

٢٠ - يشير التقرير إلى أن وضع المرأة في سوق العمل لا يزال غير متساوٍ مع وضع الرجل، حيث ما زالت البطالة أعلى بين النساء، وما زال هناك تباينات كبيرة بين أجور المرأة والرجل

(الفقرات ٢٥٣ و ٢٥٦ و ٢٧٣). فيرجى توضيح التدابير المزمع اتخاذها للقضاء على الممارسات التمييزية من جانب أصحاب العمل لضمان التقيد الكامل بأحكام الدستور، وقانون العمل والقانون المعني بأساسيات ضمانات الدولة للمساواة بين الجنسين في القطاعين العام والخاص؛ وضمان حقوق المرأة والرجل في الأجر المتساوي عن العمل المتساوي والعمل المتساوي القيمة؟

٢١ - يكشف التقرير عن أن فرص التوظيف محدودة أمام النساء برغم أفضلية مؤهلاتهن الأكاديمية. وفي جميع مجالات العمالة فإن نسبة الرجال أعلى بين المدراء، بينما نسبة النساء أعلى بين صغار الموظفين. فهل من المزمع اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة حسب ما أوصت اللجنة في ملاحظاتها الختامية السابقة؟ ويرجى وصف أي عوائق تقف أمام اعتماد هذه التدابير الخاصة المؤقتة؟ وما هي التدابير التي يجرى اتخاذها للقضاء على العزل في الوظائف ولتشجيع مشاركة النساء على قدم المساواة في الوظائف التي تتطلب مهارات عالية وفي المناصب الإدارية العليا، لا سيما في القطاع العام؟

٢٢ - لقد أدى ارتفاع معدل البطالة وانعدام فرص العمل المضمونة إلى حمل النساء على البحث عن فرص العمل في القطاع غير الرسمي من الاقتصاد، حيث أصبحن يتواجدن كثيرا في العمل المرتبط بالإيرادات المنخفضة وغير المستقرة، ويُستَبعدن من برامج الحماية الاجتماعية الرسمية. فيرجى تقديم معلومات وبيانات مفصلة عن حالة المرأة في القطاع غير الرسمي. كما يرجى تقديم معلومات عن نتائج الدراسات الاستقصائية التي تعنى بالمرأة في القطاع غير الرسمي، إن وجدت، وكذلك عن التقديرات بشأن مدى إسهام المرأة العاملة في القطاع غير الرسمي في الناتج المحلي الإجمالي. وكيف تتصدى الدولة الطرف للمعوقات التي تواجهها النساء العاملات في الاقتصاد غير الرسمي وضعفهن على وجه الخصوص بالنظر إلى عدم سريان تشريعات العمل عليهن؟ وما هي الاستراتيجيات الموضوعة من أجل ضمان إبراز تلك المشاكل أمام راسمي السياسات وواضعي الخطط الحكوميين، بغرض تنفيذ السياسات والمؤسسات والخدمات المناسبة. كما يرجى التكرم بتوضيح التدابير التي يتم الاضطلاع بها لتزويد النساء العاملات في مجالات التوظيف غير الرسمية بسبل الحصول على الحماية الاجتماعية، ولمعالجة المعوقات التي تواجهها النساء المشتغلات بالأعمال الحرة في القطاع غير الرسمي في الحصول على التمويل البالغ الصغر وخدمات الدعم.

الصحة

٢٣ - يذكر التقرير (في الفقرتين ٢٧٧ و ٢٧٨) أن برنامج Manas Taalimi الوطني لإصلاح قطاع الرعاية الصحية (١٩٩٦-٢٠٠٦) مُدِّد للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠. فما هي

حالة تنفيذ هذا البرنامج، وأيضا ما هي حالة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية الصحة الإنجابية السارية حتى عام ٢٠١٥ (الفقرة ٢٧٩) ؟ ويرجى توضيح الإنجازات الرئيسية المحققة حتى الآن وما ووجه من تحديات رئيسية.

٢٤ - حسب التقرير (الفقرة ٢٨٢)، تُقدم خدمات طبية مجانية إلى الأطفال الذين يقل عمرهم عن خمس سنوات، وإلى النساء ''المسجلات كحوامل''، بالإضافة إلى النساء أثناء الوضع وخلال الفترة التالية للولادة والبالغة ثمانية أسابيع، وإلى المتقاعدين البالغين من العمر ٧٥ سنة أو أكثر. فيرجى بيان التدابير المتخذة لكفالة توفير الرعاية الطبية الكافية بطريقة منتظمة للفئات الأضعف من السكان. كما يرجى توضيح الخطوات المتخذة لتزويد سكان الأرياف (لا سيما النساء) بالرعاية الطبية الكافية.

٢٥ - يوضح التقرير زيادة وفيات الأطفال والوفيات النفاسية على السواء خلال الفترة المشمولة بالتقرير واستمرار ارتفاعها (الفقرات ٢٨٧-٢٩٢). فيرجى توضيح الخطوات التي تم الاضطلاع بها بغرض معالجة ذلك الوضع. وما هي النتائج، من الناحية العملية، لتنفيذ برنامج ''Zhan-Enye'' وبرنامج ''تعزيز زيادة فعالية الرعاية في فترة ما قبل الولادة'' (الفقرة ٢٩٤)؟

٢٦ - يُلاحِظ التقرير أنه في عام ٢٠٠٤، كان حوالي ٦,٧ في المائة من الأطفال بين سن سنة و ٦ سنوات يعانون من سوء التغذية، وأن حوالي ٦٠ في المائة من الحوامل يعانين من الأنيميا رغم التدابير المتخذة لمعالجة المشكلة (الفقرتين ٢٩٧ و ٢٩٨). فيرجى تصنيف الرقم المذكور أعلاه عن سوء التغذية، وهو ٦,٧ في المائة، حسب نوع الجنس. كما يرجى ذكر الخطوات الأخرى المتخذة لمعالجة تلك المشاكل.

٢٧ - وتبين الفقرة ٣٠٤ من التقرير أنه، بالرغم من توافر وسائل منع الحمل الحديثة والطرق التي تستخدم لمنع أي حمل غير مرغوب فيه، ما زالت المراهقات يلجأن إلى الإجهاض. فهل هناك صلة بين الحمل المبكر والحمل غير المرغوب فيه من ناحية والإجهاض والزواج المبكر من ناحية أخرى؟ وهل أجريت أبحاث كي تحدد ما إذا كانت المراهقات اللاتي يلجأن إلى الإجهاض متزوجات أم لا؟ ويورد التقرير ذكر مرسوم رئاسي صدر عام ٢٠٠٦ يوافق على استراتيجية وطنية لحماية الصحة الإنجابية للسكان (الفقرة ٣٠٢). فيرجى تقديم معلومات عن حالة تنفيذ هذه الاستراتيجية، إضافة إلى معلومات عن جميع التدابير الأخرى المتخذة، أو المزمع اتخاذها، من أجل معالجة ذلك الوضع.

المساواة في الزواج

٢٨ - يشير التقرير (الفقرة ٩٧) إلى أنه رغم أن قانون الأسرة ينص على أن الحد الأدنى لسن الزواج هو ١٨ عاما، إلا أن أعداد الزيجات المبكرة، وبخاصة زيجات الفتيات، في تزايد. وترجع الأسباب بصفة رئيسية إلى الفقر والبطالة والدخل المنخفض، إلى جانب ''الأنماط الوطنية والثقافية الفريدة''. وذُكر أيضا أن الزيجات التي تتضمن خطف النساء والفتيات العرائس تتزايد رغم أنها محظورة من الناحية القانونية. فيرجى تقديم مزيد من المعلومات عن إنشاء خطوط هاتفية لحالات الطوارئ لصالح الفتيات اللاتي يقعن ضحية لخطف العرائس أو الزيجات المدبرة. كما يرجى تقديم التفاصيل بشأن الخطوات المتخذة والتدابير المتوخاة لتعزيز مكافحة تلك الممارسات والقضاء على تلك الظواهر.

٢٩ - وما زالت الممارسة الفعلية المتمثلة في تعدد الزوجات قائمة في قيرغيزستان. وتوضح الإحصاءات الواردة في التقرير أنه تمت ثلاث محاكمات فقط بمقتضى المادة ١٥٣ من القانون الجنائي (المعنية بالزواج بزوجتين أو أكثر). فيرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة والمتوخاة لمكافحة تطور هذه الظاهرة والقضاء على القوالب النمطية في هذا الصدد، وملاحقة المسؤولين عنها ومعاقبتهم بصورة فعلية.

٣٠ - وتكرر اللجنة طلبها الذي قدمته إلى الدولة الطرف في ملاحظاتها الختامية السابقة بأن توافيها بمعلومات عن ملكية المرأة القانونية والفعلية للأرض وميراثها فيها. كما يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيما يختص بامتلاك الأرض ونقل ملكيتها ووراثتها، وعلى وجه الخصوص بالنسبة للمرأة في المناطق الريفية. كما يرجى توضيح الحماية القانونية المتاحة للمرأة وذلك عقب انفصالها عن الرجل الذي تعايشه معايشة فعلية أو عقب وفاته.